

﴿لُعِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ عَلَى لِسَانِ دَاوُدَ وَعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ ذَلِكَ بِمَا عَصَوْا وَكَانُوا يَعْتَدُونَ﴾ [المائدة: ٧٨].

وحذر الرسول ﷺ من سوء العاقبة للمتغافلين عن أمانة النصح في الله والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، حيث جاء

عن حذيفة بن اليمان عن النبي ﷺ قال: «والذي نفسي بيده لتأمرن بالمعروف ولتنهون عن المنكر أو ليوشكن الله أن يبعث عليكم عقابا منه ثم تدعونني فلا يستجاب لكم» (١).

ثانياً: الصدق في التجارة والمعاملات الاقتصادية :

الحرص على الصدق عامة والتناهي عن الكذب والنفاق ، من الفضائل الإسلامية العامة، التي جاء بها أكثر من توجيه في الكتاب والسنة، ووصف الله ﷻ الصادقين بالتقوى ، وبشرهم بحسن العاقبة، حيث قال الله سبحانه جل شأنه:

﴿وَالَّذِي جَاءَ بِالصِّدْقِ وَصَدَّقَ بِهِ أُولَئِكَ هُمُ الْمُتَّقُونَ﴾ [الزمر: ٣٣]

وجاء في ذكر ثواب الصادقين ، قول الله سبحانه وتعالى:

﴿إِنَّ الْمُسْلِمِينَ وَالْمُسْلِمَاتِ وَالْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ وَالْقَنِينَ وَالْقَنِينَ وَالصَّادِقِينَ وَالصَّادِقَاتِ وَالصَّابِرِينَ وَالصَّابِرَاتِ وَالْخَشِيعِينَ وَالْخَشِيعَاتِ وَالْمُتَصَدِّقِينَ وَالْمُتَصَدِّقَاتِ وَالصَّيِّمِينَ وَالصَّيِّمَاتِ وَالْحَفِظِينَ وَالْحَفِظَاتِ فُرُوجَهُمْ وَالْحَافِظَاتِ وَالذَّاكِرِينَ اللَّهَ كَثِيرًا وَالذَّاكِرَاتِ أَعَدَّ اللَّهُ لَهُم مَغْفِرَةً وَأَجْرًا عَظِيمًا﴾

[الأحزاب: ٣٥]

ويلقن القرآن الكريم المؤمنين بدعاء مبارك ، يرسخ في النفس خاصية الصدق ، بقول الله ﷻ :

﴿وَقُلْ رَبِّ أَدْخِلْنِي مُدْخَلَ صِدْقٍ وَأَخْرِجْنِي مَخْرَجَ صِدْقٍ وَأَجْعَلْ لِي مِنْ لَدُنْكَ سُلْطٰنًا نَصِيرًا﴾ [الإسراء: ٨٠].

(١) حديث مرفوع متصل رواه الترمذى في سننه - كتاب باقى مسند الأنصار - باب حديث حذيفة بن اليمان

وفي المقابل جاء التحذير الإلهي من عقوبة الكذب والتخلي عن الصدق .. بجهنم
وجحيمها ، في قول الله سبحانه وتعالى :

﴿ فَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ كَذَبَ عَلَى اللَّهِ وَكَذَّبَ بِالصِّدْقِ إِذْ جَاءَهُ ۗ أَلَيْسَ فِي جَهَنَّمَ
مَثْوًى لِّلْكَافِرِينَ ﴾ [الزمر: ٣٢].

والنصوص النبوية الكريمة ، جاء الكثير منها في التحذير من الكذب بصفة عامة، واعتباره
وجها من أوجه النفاق المقوت ، وسيقتصر العرض على ما اتصل بمجال البحث ، بشأن
التعامل التجاري بصفة خاصة .

وقد ثبت :

عن أبي سعيد عن النبي ﷺ قال: «التَّاجِرُ الصَّدُوقُ الْأَمِينُ مَعَ النَّبِيِّينَ وَالصَّدِيقِينَ
وَالشُّهَدَاءِ»^(١).

وأندر النبي ﷺ ، من باع عيبا ولم يبينه بمقت من الله ولعن من الملائكة ، فقد جاء :

عن وإثلة بن الأسقع قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «مَنْ بَاعَ عَيْبًا لَمْ يَبَيِّنْهُ لَمْ يَزَلْ فِي
مَقْتِ اللَّهِ وَلَمْ تَزَلْ الْمَلَائِكَةُ تَلْعَنُهُ»^(٢).

وفي حديث آخر جاء التهيب والترغيب معا ، حيث ثبت :

عن إسماعيل بن عبيد بن رفاعَةَ عن أبيه عن جده أَنَّهُ خَرَجَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ إِلَى الْمُصَلَّى فَرَأَى
النَّاسَ يَتْبَاعُونَ فَقَالَ: «يَا مَعْشَرَ التَّجَارِ» فَاسْتَجَابُوا لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَرَفَعُوا أَعْنَاقَهُمْ
وَأَبْصَارَهُمْ إِلَيْهِ فَقَالَ: «إِنَّ التَّجَارَ يَبْعَثُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَجَارًا إِلَّا مَنْ اتَّقَى اللَّهَ وَبَرَ وَصَدَّقَ»^(٣).

والحلف الكاذب سمة غالبه لدى بعض من التجار ، وقد يؤدي إلى ترويح سلعة أو إبرام
صفقة ، ولكن ربحها يكون مشوبا بالحرمة .

والتحذير من عقوبة الحلف الكاذب .. جاء به أكثر من نص في كتاب الله ﷻ ، فقال
الله سبحانه وتعالى :

(١) حديث مرفوع متصل رواه الترمذى في سننه - كتاب البيوع عن رسول الله - باب ما جاء في التجار
وتسمية النبي إياهم.

(٢) حديث مرفوع متصل رواه ابن ماجه في سننه - كتاب التجارات - باب من باع عيبا فلم يبينه.

(٣) حديث مرفوع متصل رواه الترمذى في سنه - كتاب البيوع عن رسول الله - باب ماجاء في التجار
وتسمية النبي إياهم.

﴿ إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَأَيْمَانِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا أُولَٰئِكَ لَا خَلَاقَ لَهُمْ فِي الْآخِرَةِ
وَلَا يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ وَلَا يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَا يُزَكِّيهِمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴾
[آل عمران: ٧٧]

وحذر من سوء العقوبة للكاذبين بقوله سبحانه جل شأنه :

﴿ وَلَا تَتَّخِذُوا أَيْمَانَكُمْ دَخَلًا بَيْنَكُمْ فَتَرِلَ قَدَمٌ بَعْدَ ثُبُوتِهَا وَتَذُوقُوا السُّوَاءَ بِمَا
صَدَدْتُمْ عَن سَبِيلِ اللَّهِ وَلَكُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴾ [النحل: ٩٤]

وتوعد الله سبحانه وتعالى الكاذبين ، بتميز سحتهم بالسواد فضحا لهم بين الخلائق يوم
القيامة ، فقال سبحانه وتعالى :

﴿ وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ تَرَى الَّذِينَ كَذَبُوا عَلَى اللَّهِ وُجُوهُهُم مُّسْوَدَّةٌ أَلَيْسَ فِي جَهَنَّمَ
مَثْوًى لِّلْمُتَكَبِّرِينَ ﴾ [الزمر: ٦٠].

ثالثاً: السماح في المعاملات :

السوق عامة في نشاط دائم وتحول مستمر ، والتجارة تبعاً لها في تغير من حال إلى حال ،
وقد يتعرض البعض إلى أزمات كساد لا يد له فيه ، أو التعرض لأزمة سيولة نقدية عارضة ،
أدت إلى صعوبة الوفاء بالدين في مواعده ، وبعد أن كان الدائن في الجاهلية يشترط الحصول على
ربا نتيجة تأجيل السداد ، تجلت رحمة الله سبحانه جل شأنه في دعوته للتراحم والإشفاق على
ظروف المدين ، وقبول تأجيل السداد حين ميسرة ، أو التصديق على المدين ، فقال الله ﷻ :

﴿ وَإِنْ كَانَتْ ذُو عُسْرَةٍ فَنَظِرَةٌ إِلَىٰ مَيْسَرَةٍ وَأَنْ تَصَدَّقُوا خَيْرٌ لَّكُمْ إِنْ كُنْتُمْ
تَعْلَمُونَ ﴾ [البقرة: ٢٨٠].

وحول نفس المعنى جاءت عدة أحاديث . من بينها ما وعد النبي ﷺ برحمة الله ﷻ لذوى
السماحة في البيع والشراء ، فقد ثبت :

عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ قال: «رحم الله رجلاً سمحاً
إذا باع وإذا اشترى وإذا اقتضى»^(١).

والسماحة في التحصيل والتزيت في إمهال العميل - ما لم يثبت تلاعبه - يؤدي في المدى
البعيد إلى المحافظة على قوى السوق بفاعليتها المؤثرة في النشاط الاقتصادي ، لأن الانسحاب

(١) رواه البخاري في صحيحه - كتاب البيوع - باب السهولة والسماحة في الشراء والبيع وفي طلب حقا.